

الدرس السادس من الأصول والقواعد في السياسة الشرعية

لفضيلة الشيخ وليد السعيدان

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم باسم الله والحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله اذا جميع [الآثار الجاهلية الشركية الوثنية التي فتن الناس بها - 00:00:15](#)

يجب على ولي الامر من الحكم على ولادة الامر من العلماء والحكام الا يرضوا ببيانها في محل نفوذهم وان اعظم ما تبقى به هذه [المحال الوثنية بدعوى انها اثار فلا يجوز قبول هذه الحجة - 00:01:02](#)

فيما ان الناس افتتنوا بها فالواجب ازالتها ولا يجوز السكوت عنها بحججه انها اثار من سلف وانها سوف تكون اماكن سياحية هذا كله لا [يجوز واضح طيب ومن القواعد كذلك - 00:01:26](#)

الحاكم يعمل في امور الدين بما يقرره العلماء الحاكم في امور الدين يعمل بما يقرره العلماء وجود العلماء في بلاد ولي الامر من [النعم التي ينبغي على ولي الامر ان يشكراها - 00:01:49](#)

ويجب على ولي الامر وفقه الله احترام العلماء وتقدير العلماء وتمكينهم من التعليم والتلقين والتذكرة والوعظ والارشاد وليس وجود [العلماء في بلد في البلاد مشكلة من المشاكل تحتاج الى حل - 00:02:11](#)

كما هو الحال في كثير من دول الاسلام ولا حول ولا قوة الا بالله ان من ولادة الامر من في بعض الدول الاسلامية والعربية من يرى ان [اعظم مشكلة عنده كثرة العلماء في بلده - 00:02:31](#)

وجود العلماء في البلاد خير ونعمة من الله عز وجل ويجب على ولي الامر وفقه الله منع جميع من يقدح في العلماء من الاعلاميين [والصحفيين وغيرهم ممن طوق للعلماء سهام كلامه وقدحه - 00:02:49](#)

فما دامت الكلمة لاهل العلم في البلد وما دام الناس ملتفون حول العلماء فلتبشر البلاد كلها بالخير والامن والراغد والعطاء لانهم اولى [بالله عز وجل فاحترامهم وتقديرهم من تعظيم الله تبارك وتعالى - 00:03:08](#)

فاننا نحترمهم وننزلهم لما يحملونه بقلوبهم من علم الكتاب والسنّة واهل العلم الناصحون هم هم المشفقون على الامة وهم [رجال امنها الحقيقيون ولذلك من اشتراط الساعة ان يموت العلماء - 00:03:28](#)

وان يرفع العلم كما قال صلى الله عليه وسلم حتى ان الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من صدور العباد ولكن يقبض العلم بممات [العلماء الحديث وقال النبي صلى الله عليه وسلم ان من اشتراط الساعة ان يرتفع - 00:03:49](#)

العلم ويظهرها الجهل كيف يرفع العلم بممات العلماء فوصيتي لولادة امور المسلمين في حياتي وبعد مماتي وصيتي لولادة [امور المسلمين في حياتي وبعد مماتي بعامة الدول الاسلامية ان يحترموا علماء دولتهم - 00:04:06](#)

وان يعظموه وان يقدروهم وندافع عنهم وان يمكنهم من البلاد والا يرضوا ان يمس جنابهم الكريم باي شيء وان يعاقبوا العقوبة [البللية من اراد بهم شرا او تفوه عليهم ببنت شفه - 00:04:28](#)

وان من احترامهم وتقديرهم ان يرجع ولي الامر لکلامهم فيما يتعلق بمسائل الدين حلا وحرمة فلا يجوز لولي الامر ان يأخذ التحليل [والتحريم من الجهل وانصار المثقفين وفي بلاده العلماء الراسخون - 00:04:52](#)

فاي امر يتعلق بمسألة من مسائل الدين هل يقرها ولي الامر او لا يقرها قبل ان يصدر حكمه بالاقرار او عدمه ان يرجع للعلماء وان لا

00:05:15 يبدأ الامر من جهة نفسه بدون الرجوع -

للعلماء فمشورة العلماء سداد وخير وبر وصلاح وهى ولا تكون مشورة العلماء في الاعم الالغب الا موافقة للحق نتائج مشورة العلماء في الاعم الالغب تكون موافقة للحق الذي يحبه الله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وسلم - 00:05:33

فلا يجوز لي ولادة الامور في عامة بلاد الاسلام ان يطرحوا رأي العلماء ولا ان يهمشون فلا يرجعون لهم ولا يستنيرون برأيهم فان هذا يفضي الى مفاسد عظيمة في البلاد - 00:05:55

في البلاد والعباد وهذا هو ما ندين الله عز وجل به ومن القواعد كذلك التجسس على اهل الريب جائز التجسس على اهل الريب جائز وهذا من قواعد السياسة الشرعية مع ان الاصل في التجسس والتحسّس التحريرم ولا شك اليه كذلك - 00:06:12

والادلة في تحريره معروفة ولكن ما ورد النهي فيه عن التجسس انما هو النهي عن التجسس المذموم وهو التجسس الذي لا يدنى منه الا المفاسد الخالصة او الراجحة واما الكلام في هذه القاعدة الطيبة - 00:06:41

انما هي في التجسس المحمود الذي لا يفضي الا الى اهلاك المفاسد واحياء المصالح واحياء المصالح اذا اذا قيل لك ما ضابط التجسس المحمود ما ضابط التجسس المحمود؟ فقل هو كل تجسس يتضمن تحقيق مصلحة واندفاع مفسدة - 00:07:01

كل تجسس يتضمن تحقيق مصلحة او اندفاع مفسدة فان قلت اذكر لنا شيئا من صوره فنقول نعم خذ فمن صوره التجسس على اعداء الامة لمعرفة عددهم وعتادهم وقوتهم فقد اتفق الفقهاء على ان التجسس والتنصت على الكفار في الحرب مشروع - 00:07:26

وجائز لمعرفة عددهم وعتادهم وما يخططون له ويدبرون من المكائد للمسلمين كل ذلك مما يسough ولله الحمد والمنة قد ثبت ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث عن جابر رضي الله عنه - 00:07:52

قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم الاحزاب من يأتينا بخبر القوم؟ فقال الزبير انا ثم قال من يأتينا بخبر القوم؟ فقال انا فقال من يأتينا بخبر القوم؟ ثلث مرات. قال الزبير انا. فقال صلى الله عليه وسلم ان لكلنبي حواريا. وان حواري - 00:08:14

الزبير فاذا هذا ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم ومن صور التجسس المشروعة تتبع المجرمين الخطيرين واهل الريب وقد عده بعض الفقهاء من التجسس المشروع اذا كانت جرائمهم ذات خطر كبير على الافراد او على الامة باسرها - 00:08:34

كالتجسس على من يريدون التفجير وعلى اصحاب الفكر الضال وعلى مخططات من يريدون البلاء من يريدون الشر والفساد والافساد في البلد كل ذلك من التجسس المشروع وما ومن التجسس المشروع ما فعله النبي صلى الله عليه وسلم مع ابن صياد - 00:08:54

فانه تجسس عليه تارة حتى يستكشف خبره وينظر في امره اهو الدجال الموعود به ام لا ومن ذلك التجسس ايضا على من يدبر او يخطط لفعل شيء في البلد مثل التجسس على - 00:09:15

مروجي المخدرات والتنصت على هواتفهم كل ذلك مما يجوز ويصوغ لولي الامر فعله وهو من السياسة الشرعية حتى تقام الادلة والبراهين بعد القبض عليهم بارتكابهم لهذه الجناية ومن قواعد السياسة الشرعية ايضا - 00:09:33

كل قصد عارض مقصود الشارع فهو باطل كل قصد عارض مقصود الشارع فهو باطل وذلك لأن المقربين من البطانة وربما يقترح على علي ولی الامر بعض الامور يفعلها في العامة بحججه انه محقق لبعض المقاصد - 00:09:56

ويقوم و تقوم البطانة بتزيين تقرير هذا الامر لولي الامر حتى تخرجه الى حد القبول ثم يصدر ولی الامر تعديمه في تقرير هذا الامر ثم يتبيّن باخرة انه متعارض مع مقصود الشرع - 00:10:26

مع مقصود الشرع فكل قصد عارض مقصود الشارع فانه لا يجوز لولي الامر اقراره فليس كل مصلحة تكون معتبرة بل لا يجوز لولي الامر بعد انقداح المصلحة في ذهنه ان يعمل بمقتضها الا بعد مراجعة العلماء اهي من المصلحة - 00:10:48

التي تعتبر شرعا ام لا فمقاصد الشرع مقدمة على الاهواء وعلى الشهوات فكل نظام وكل تعليم اصدره ولی الامر وهو مخالف لشيء من مقاصد الشرع فانه يعتبر باطلا لاغيا - 00:11:11

واضرب لكم مثلا من ذلك من اهل الرأي عندولي الامر من يizin له احياء الاماكن التي عذب اهلها بحججة السياحة وهل وهل تزيينها وجعلها مكانا للسياحة يوافق مقصود الشارع؟ الجواب لا - 00:11:39

وهم يريدون تزيينها بحججة انها اماكن تاريخية لها شأنها في التراث وانها تستجلب السائحين فيعود هذا على اقتصاد البلد بالازدهار ونحو هذا الكلام لكن الشريعة حرم المروء عليهم الا ونحن باكون - 00:12:05

ولا يجوز الضحك في البلاد التي ولا يجوز الدخول على هؤلاء في بلادهم اصلا. حتى لا يصيغنا ما اصابهم كما فعله النبي صلى الله عليه وسلم في ديار ثمود الصحيحين من حديث عبدالله بن عمر رضي الله عنهما قال لما مر النبي صلى الله عليه وسلم بالحجر - 00:12:22

بالحجر من ديار ثمود قال لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا انفسهم وهؤلاء يريدون ان يزيزنوها حتى تكون اه جالبة للسائحين الذين يأتون عراة من بعض البلاد ويتضاحكون فيها يجعلونها مكانة فسحة مع انها ديار قوم معذبين. قال لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا انفسهم ان يصيغكم ما اصابهم الا وانتم - 00:12:40

الا ان تكونوا باكين ثم قنع رأسه واسرع السير ثم قنع رأسه واسرع السير ومنها كذلك ان من ان طائفة تزين لولي الامر وجود البنك الربوية في البلد على انها من اسباب ازدهار الاقتصاد - 00:13:10

وهذا التزيين والمقاصد المطلوبة من وجود هذه البنوك الربوية هل هو موافق لمقصود الشارع ولا مخالف لمقصود الشارع اجيبوني يا اخوان مخالف لمقصود الشارع اليه كذلك لان الربا حرام كله ولا يجوز اقراره - 00:13:30
في البلد فالربا حرام وقد لعن النبي صلى الله عليه وسلم اكل الربا وموكله وكاتبته وشاهديه ومنها كذلك بعض اهل الرأي يizin بعض ولادة الامر ما يسمى بالرياضة البدنية في مدارس النساء - 00:13:45

فانه امر قد علمنا نتائجه المرة بعد المرة في حال من هم بجوارنا من بعض الدول الاسلامية. وعلمنا انه لا خير فيه البتة ولا تجني الامة منه شيئا ابدا وانه مخالف لما جاء به الاسلام من وجوب تربية المرأة على الحفة على العفة - 00:14:07

والحشمة الحجاب والصيانة فإذا هذه المقاصد التي يقررها هؤلاء في الرياضة البدنية للنساء في المدارس كلها بنيت على خلاف مقصود الشارع وكل ما خالف مقصود الشارع فهو باطل قاعدة عظيمة من قواعد السياسة - 00:14:29
الشرعية لابد لطالب العلم ان يفهمها والامثلة على ذلك كثيرة. فإذا كل قصد جرى على خلاف مقصود الشارع فانه لا يعتبر الا باطلا فالواجب صده والوقوف في وجهه. وانكاره بالطرق الشرعية - 00:14:47
التي لا تجيز مفاسد ومن القواعد كذلك الفرار من الاحكام الشرعية ليس من اخلاق المؤمنين الفرار من الاحكام الشرعية ليس من اخلاق المؤمنين يقول الله تبارك وتعالى فلا وربك لا يحكموك حتى لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما - 00:15:03

فالاحكام الشرعية يجب علينا تجاهلها كمال الاذعان والتسليم. لا الفرار والتمحل من ها هنا وهذا هنا ويقول الله عز وجل ومن يسلم وجهه الى الله وهو محسن فقد استمسك بالعروة الوثقى - 00:15:35

وقال تعالى يا ايها الذين امنوا ادخلوا في السلم كافة ولا تتبعوا خطوات الشيطان انه لكم عدو مبين وحقيقة الاسلام هو الاستسلام لله عز وجل بالطاعة فقد ذم الله عز وجل اقواما لفراهم من سمع الاحكام الشرعية وتطبيقاتها - 00:15:52
قال الله تبارك وتعالى يا ايها الذين امنوا ما لكم اذا قيل لكم انفروا في سبيل الله اذ ثاقلتם الى الارض ارضيتم بالحياة الدنيا من الآخرة؟ فما متع الحياة الدنيا في الآخرة - 00:16:10

الا قليل. وقال تعالى ويقول الذين امنوا لولا نزلت سورة فاذا انزلت سورة محكمة وذكر فيها القتالرأيت الذين في قلوبهم مرض ينظرون اليك نظر المغشي عليه من الموت فاولى لهم - 00:16:25

وقال تعالى كل هذا فرار من الاحكام الشرعية. فرار من الاحكام الشرعية والمؤمن ليس من عادته ولا من طبعه ان يفر من الاحكام الشرعية قال الله عز وجل واذ قالت طائفة منهم يا اهل يثرب - 00:16:41

لا مقام لكم فارجعوا ويستأنن فريق منهم النبي يقولون ان بيوتنا عورة وما هي بعورة ان يريدونا الا فرارا. وقال تعالى الم تر الى الذين قيل لهم كفوا ايديكم واقيموا الصلاة واتوا الزكاة. فلما كتب عليهم القتال اذا فريق منهم يخشون - [00:16:54](#)

الناس كخشية الله او اشد خشية او اشد خشية فإذا الفرار من الاحكام الشرعية والتحايل على اسقاطها والتخلص منها ليس من اخلاق اهل الائمه بل المؤمن هو الذي يتلقى احكام الله عز وجل بقلب منشرح وصدر منبسط - [00:17:13](#)

وقبول تام وعزم على التطبيق بل ويكون في تطبيقها ممثلا لامر الله عز وجل لا يجد في قلبه حرجا من التطبيق مطلقا. وهذا هو مبني العبودية لله عز وجل. وعلى ذلك سار اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فانهم كانوا يربون - [00:17:37](#)

ابنائهم على سرعة الامتثال لامر الله لامر الله تبارك وتعالى تبارك وتعالى فان قلت ولماذا ادخلت هذه القاعدة من جملة القواعد الشرعية فنقول ذلك لأن كثيرا من من ولاه الله عز وجل امر المسلمين يتهرب من تطبيق كثير - [00:18:04](#)

من الاحكام الشرعية ويخرج لها التأويلات وانما يريد التخلص والتمحيل من تطبيقها فيسمع حكم الله عز وجل فإذا لم يوافق شهوته وهواد فانه يحاول ان يتمحول او يتملص منها من تطبيق هذا الحكم - [00:18:37](#)

الذى علمه وقادت عليه الحجة ولذلك لا يجوز للعلماء ان يسكنوا عند هذا الحد بل على العلماء ان ينصحوا وان يبينوا الحق للناس ولو لامة امرهم وان يحذرهم من مغبة مخالفة منهج الله تبارك وتعالى - [00:18:57](#)

والا يسكنوا في اوقات الازمات التي يحتاج الناس فيها لمعرفة حكم الله بحجة دفع المفاسد وجلب المصالح فان اكثر ذلك يكون سببه الفرار من الصدع بالحق فان بعض العلماء قد يسكن عن الحق - [00:19:19](#)

ويخرج سكته هذا في قالب المصلحة او دفع المفسدة الا انه في قراره نفسه يريد الفرار من اصدار حكم الله عز وجل حتى لا يغضب عليه ولی الامر في مثل ذلك - [00:19:42](#)

لا يجوز لولي الامر ان يتمحول من تطبيق احكام الله ولا يجوز للعلماء ان يجاملوه ولی الامر بالسكت عن شيء من احكام الله عز وجل مما فيه صلاح البلاد والعباد بحجة - [00:20:01](#)

الامن او بحجة المصالح والمفاسد فان عين المفسدة هو السكت عن بيان حكم الله تبارك وتعالى فلا يجوز لا للحاكم ولا للعالم ان يفر من تطبيق احكام الله عز وجل - [00:20:20](#)

او ينفر قلبه من سماعها ومنها كذلك اذا ارتفعت المفسدة بادنى العقوبيتين فلا يحتاج لاعلاهما اذا ارتفعت المفسدة بادنى العقوبيتين فلا يحتاج الى الاعلى منهما فلا يحتاج - [00:20:35](#)

الى الاعلى منهما وهذه القاعدة يا اخواني تتكلم عن العقوبات التعزيرية فقط التي ليس فيها حد محدود من الشارع فولي الامر وفقه الله ان رأى ان الناس قد وقعوا في امر من الامور التي لا حد فيها - [00:21:07](#)

ورأى ان يفرض عليهم تعزيزا معينا لتفادي الواقع في هذا الامر الممنوع شرعا فانه ينظر الى العقوبة التعزيرية الملائمة المناسبة التي تردع ظالمة عن ظلمه فإذا كانت العقوبة التعزيرية الدنيا - [00:21:25](#)

تجدر الناس يعني تكفي في زجر الناس عن الواقع في هذا الامر فلا تحتاج الى زجر الناس بعقوبات قوية شديدة فالعقوبة التعزيرية الدنيا اذا كانت محققة للمصالح ودافعة للمفاسد فهي كافية - [00:21:45](#)

فان كانت هذه العقوبة التعزيرية الصغيرة او القليلة تكفي في زجر الناس فهي كافية. وهذا امر خاضع لولي الامر لانهم اعلم من بالمصالح والمفاسد. ومن العقوبات ومن القواعد كذلك - [00:22:06](#)

لا ينكر تغير الاحكام بتغير الازمان لا ينكر تغير الاحكام بتغير الازمان وهذه القاعدة لا ينبغي ان تؤخذ الا من افواه العلماء فقط لأن من الجهل والحمقى من استغلها في تبديل شريعة الله عز وجل - [00:22:28](#)

فمتى ما اخذت هذه القاعدة عن غير افواه العلماء فانها تكون طامة من الطوام ولذلك هذه القاعدة لا تدخلوا في الاحكام الاصلية الاساسية المحددة من قبل الشرع وانما لا تدخل الا في الاحكام المبنية على العرف او الخاضعة للمصالح - [00:22:57](#)

او الخاضعة للمصالح والمفاسد؟ لذلك يجوز لولي الامر تأخير اقامة الحد اذا رأى في تأخيره مصلحة شرعية لأن

يكون مثلا في الجهاد ويشرب الخمر احد الجنود او يسرق المال احد الجنود - 00:23:22

فإذا رأىولي الامر ان تؤخر عقوبته واقامة الحد عليه. حتى نرجع الى ديار المسلمين فله ذلك فله ذلك ولذلك اسقط ولذلك اخر عمر رضي الله تعالى عنه اقامة الحد على ما سرق من الجندي - 00:23:51

حتى لا تأخذ السخطه فينتقل الى صفوف الكفار فيكون وبالا علينا بل وخذ مثلا اخر وهو ان عمر رضي الله عنه اسقط القطع في السرقة في عام المجاعة فانه حل بالمدينة زمان جاء فيه الناس وارزات عليهم المخصصة. فربما كان يسرق بعضهم ليسد جوعه. فاسقط عمر - 00:24:10

القطع ليس هذا من تغيير شريعة الله ولكن من باب مراعاة المصالح والمفاسد من باب مراعاة المصلحة والمفاسد والمفسدة بل وان ولی الامر يجوز له ان يجمع الناس على حرف واحد من حروف القرآن - 00:24:37

كما جمع عثمان رضي الله تعالى عنه الناس على حرف واحد من الاحرف السبعة وامر بالمساحف التي تتضمن الاحرف الستة الباقيه ان وذلك خوفا من اختلاف الناس في الكتاب المؤذن بهلاك الامة. المؤذن بهلاك الامة - 00:24:59

وكذلك ابو بكر رضي الله عنه كان في بعض السنوات اه قصدي كان في سنوات خلافته يأمر الناس بالافراد وينهاهم عن التمتع يأمر الناس بالافراد وينهاهم عن التمتع ليس لأن التمتع ليس من الانساك الجائزة بل هو جائز باتفاق العلماء ولا يمكن ان نظن - 00:25:19 في ابي بكر وعمر الا خيرا ولكنهما ارادا من باب السياسة الشرعية الا يهجر الناس البيت الا يهجر الناس البيت. فلا يزال في البيت زائر وطائف واسع. فلو ان الناس جمعوا بين النسرين في السفرة الواحدة لادى ذلك - 00:25:45

الى زهد الناس في الاعتماد مرة اخرى فمن باب السياسة الشرعية قرروا ذلك بل ان من باب السياسة الشرعية ان لولي الامر في يوم الاضحى ان يمنع الناس من ادخار لحوم الاضاحي بسبب كثرة - 00:26:03

ارائي في البلد مثلا او بسبب حاجة بعض البلاد الاسلامية لهذا اللحم الذي سيدخل في الثلوجات. فله الحق ان ينهاهم كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم فقد نهى عن ادخار لحوم الاضاحي من اجل الدافع وهم القراء المجاورون للمدينة. فلما كثرت الدافع في المدينة - 00:26:21

نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ادخار اللحوم اللحوم وهذا وهذه القاعدة لها امثلة كثيرة جدا ولها ادلة مذكورة في الكتاب المذكور وولي الامر اذا رأى من باب تحقيق المصالح - 00:26:41

تأخير تطبيق بعض الاحكام او تعجيل تطبيق بعض الاحكام او الغاء بعض الاشياء او اقرار بعض الاشياء فله ذلك لكن لابد ان يكون هذا الاختيار والتقرير مبني على ماذا؟ على تحقيق المصالح ودفع المفاسد - 00:27:07

ومن القواعد كذلك تستعمل القرعة في تمييز الحق والمستحق عند الاستواء تستعمل القرعة في تمييز الحق والمستحق عند الاستواء وعلى ذلك قول الله عز وجل عن يونس فساهم فكان من المدحدين - 00:27:24

وكذلك كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يخرج الا اذا لا يخرج في سفر او كان اذا اراد سفرا اقرع بين نسائه وقال النبي صلى الله عليه وسلم لو يعلم الناس ما في النساء - 00:27:54

والصف الاول ثم لم يجدوا الا ان يستهموا عليه لاستهموا واستعمال القرعة من السياسة الشرعية فإذا استوى الناس مثلا في صفات الامامة هم فيقرعولي الامر بينهم واذا استووا في صفات الاذان فيقرعولي الامر بينهم - 00:28:12

واذا استوى في صفة ولایة منطقة من المناطق فيقرعولي الامر بينهم وهكذا بل اذا اختلف الناس في تملك المباحثات وارتقت القضايا للمحاكم وولاة الامر وكانت حجة كل واحد منهم قائمة فان ولی الامر يحدد من يستحق هذه - 00:28:32

هذا المباح بماذا بالقرعة واذا التقى اثنان طفلا واستويا في الصفات المعتبرة فيحدد من ولی فيحدد حاضنه بالقرعة او القرعة والقرعة تستعمل في اشياء كثيرة وهي من السياسة الشرعية التي ترضي جميع الاطراف ترضي جميع الاطراف - 00:28:54
قاعدة من استعجل الشيء قبل اوانه عوقب بحرمانه وهذا من قواعد السياسة الشرعية العظيمة و معناها ان من اجازت له الشريعة شيئا في وقت معين ثم استبطأ هذا الوقت وطال عليه الامد وحاول استعجال حقه - 00:29:18

محرمة ملتوية فان الشريعة تعاقبه بماذا بحرمانه من هذا المباح له من باب معاملته بنقيض قصده ولا يصلح امر الناس الا ذلك ولا تصلح احوال الناس الا بذلك ولذلك فالقاتل الذي استعجل موته لا يرث شيئاً. قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يرث القاتل شيئاً - 00:29:39

رواه ابو داود من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده وكذلك من اوصى لك بمال ثم استعجلت المال فقتلتة لان الوصية مال ينفذ بعد موته صاحبه فانا قتلت لمن اوصى لك - 00:30:10

سبب لحرمانك من هذه سبب لحرمانك من هذه قال له وصية ولو ان ولی الامر علم ان فلاناً غل من الغنيمة وهو الاخذ منها قبل القسمة. هذا استعجل هي لك - 00:30:34

هي ستائيك ولكنه استعجل قبل اوانها فاخذ منها فحينئذ لابد من استرداده وان يحرم سهمه ويحرق متعاه يعني لابد ان يعاقبه ان يعاقبه ولی الامر بالعقوبة التي تجعله يتأنب مرة اخرى فلا يستعجل الشيء - 00:30:50

قبل اوانه. فلا يستعجل الشيء قبل اوانه ولو ان ولی الامر علم ان فلاناً يتلقى الركبان وهم البدو الذين يجلبون السلع من الbadia الى السوق لا يجوز ان يتلقوا ابدا حتى ينزلوا هم بأنفسهم للسوق ويعرفوا السلع - 00:31:10

فاما علم ولی الامر ان فلاناً قد تلقاهم فلو لم يحرمه من هذه الصفة وان يستردها منه وان يحرمه من شرائه حتى ولو نزلت انه استعجل الشيء قبل اوانه ومن استعجل الشيء قبل اوانه عقوبة بحرمانه - 00:31:34

وكذلك من استعجل المال واخذ الرشوة من الموظفين فولي الامر لا بد ان يفصله او يعاقبه وان وان يسترد هذا المال بل وله ان يعزره نصف ما له كذلك او ما يراه - 00:31:50

محققاً للمصلحة دافعاً للمفسدة كل من استعجل الشيء قبل اوانه فولي الامر يعاقبه بماذا؟ بحرمان هذا الامر الذي جعله ها جعله يستعجل ويطرق الابواب المحرمة قبل حلول اجلها ولذلك لعن النبي صلى الله عليه وسلم الراشي والمرتشي - 00:32:07

ولذلك من نكح من استعجل فنكح امرأة في عدتها من استعجل فنكح امرأة في عدتها فرق بينهما فرق ابدية ولا تحل له حتى تموت ويموت لانه استعجل النكاح قبل اوانه قبل انتهاء العدة - 00:32:31

قبل انتهاء العدة. بل ومن طلاق زوجته في مرض الموت فان طلاقه غير واقع. لان تطليقه هذا يقصد به امراً ممنوعاً وهو هذه المسكينة من الميراث. بل وقد اتفق الفقهاء على ان من استعجل تخليل الخمر فخللها بنفسه - 00:32:49

فانها لا تحل له اجماعاً فانه لا تحل له اجماعاً ومن القواعد كذلك كل حرية تطلب خارجة عن دائرة الشرع فمحرمة كل حرية تطلب خارجة عن دائرة الشرع - 00:33:08

فمحرمة واضح هذا لان كثيراً من الدعوات تنادي بالحربيات الياس كذلك وهل الدين الاسلامي يحرم الحرية؟ الجواب لا فالدين الاسلامي يعطي الحرية ولكن الحرية المنضبطة. وليس الحرية المنفلترة فكل حرية انتهاها يا جماعة. فكل حرية يا ليتكم تكتوبونها. فكل حرية تتضمن الاخلاط بحق من - 00:33:36

اتق الله او حق من حقوق الادميين فهي باطلة كل حرية تتضمن الاخلاط بشيء من حقوق الله او حقوق الادميين فانها تعتبر في الشرع ايضًا حرية باطلة كالدعوة الى حرية الاديان - 00:34:12

هذه تخل بالدين الياس كذلك؟ فهي حرية باطلة والدعوة الى عبادة الله عز وجل بما يريد الانسان وتشتيه نفسه. هذه حرية باطلة والدعوة الى قيادة المرأة بحججة الحرية هذه حرية باطلة - 00:34:38

وغيبة الناس وايذاؤهم في الصحف بحججة حرية الكلمة ايضاً هذا محرم اذا خذوها قاعدة اي حرية تطلب في الدول الاسلامية تتضمن الاخلاط بشيء يرجع له او الاخلاط بشيء بشيء يرجع للادميين - 00:34:58

فانها تعتبر حراماً بل حتى لو طالبت بالحرية التي ترجع لك انت هذا حرام لان من الناس من يطلب حرية الانتحار حرية صرف المال في الامور المحرمة كل ذلك من من المحرمات - 00:35:18

وهذه من اعظم القواعد الحقيقة لكثره دعاوي والمطالبة الحربيات المطلقة غير المنضبطة فهناك دعوات كثيرة في العالم الاسلامي

- والعربي اطالب الانفالات عن ضوابط الدين وقيود الفطرة السليمة. كل ذلك من الامور المحرمة. مع ان الاسلام كفل لك حريات كثيرة

00:35:35

كفل لك حرية مادا العيش في اي بلاد شئت ان تتزوج بمن شئت ان تتوظف اي وظيفة شئت وغیرها بقدر اعدد الحريات كبيرة جدا لكن انتبهوا من حالحريتين الباطلتين الابليسيتين - 00:36:06

المطالبة بالحريات في شيء يرجع الاخال فيه ايش ؟ بالدين او المطالبة بحرية تتضمن الاخال بشيء من حقوق المخلوقين هذا ليس لاحد الحق ان يطالب بها ان يطالب بها ومن القواعد كذلك - 00:36:22

لا يجوز للدولة الاسلامية لا يجوز للدولة الاسلامية ان تأخذ المال الا من حله ولا ان تصرفه الا في محله لا يجوز للدولة الاسلامية ان تأخذ المال الا من حله - 00:36:42

ولا ان تصرفه الا في محله يعني لا يجوز للدولة ان تدخل في بيت المال شيئا الا اذا كان من المكسب المأذون به شرعا كما انها لا يجوز لها ان تصرف من بيت المال شيئا - 00:37:04

الا المصادر المأذون لها فيه شرعا فلا تأخذ المال الا من حله ولا تصرفه الا في محله والاموال التي فوضت الاموال التي فوضت الدولة الاسلامية باخذها عدة امور الامر الاول - 00:37:25

ما اخرجه الله عز وجل للدولة الاسلامية من خيرات الارض كالبترول والمعادن والخيرات التي ادخلها الله عز وجل للمسلمين في الارض. هذه حل وبل لها لان الاصل فيها الحل والباحة - 00:37:47

وكذلك ما انزله الله عز وجل على الدولة الاسلامية من برkat السماء قال الله عز وجل ولو ان اهل القرى امنوا واتقوا لفتحنا عليهم برkat من السماء والارض ولكن كذبوا فاخذناهم بما كانوا - 00:38:03

يكسبون. قال الله عز وجل ولو انهم اقاموا التوراة والانجيل اهل الكتاب لاكلوا من فوقهم ومن تحتي ارجلهم وهذا الامر اي برkat السماء وخيرات الارض تتفاوت فيه الدول والعطاء من الله عز وجل - 00:38:19

فلا مانع فلا مانع لما اعطي ولا معطي لما منع فقد يفتح الله على بعض الدول الاسلامية من الخيرات الارض ما لا يفتحه على الدولة الاسلامية الاخرى فلا يجوز ان يجعل ذلك سببا للتشاحن او التطاحن او الحقد والغلوة الحسد والبغضاء - 00:38:38

ولا يجوز للدولة التي فتح الله عليها من خيرات الارض ان تنسى اختتها الدولة الفقيرة لان في هذه الصدقات وهذا التكافل الاسلامي مما يزيد في هذه الخيرات ويبارك الله عز - 00:38:56

عز وجل فيها فلا يجوز ان تحسد دولة ثانية ولا يجوز للدولة الغنية ان تحرم اخواتها من سائر الدول الاسلامية من هذه الخيرات والعطاء الذي فتحه الله وما نقص صدقة وما نقصت صدقة من مال - 00:39:15

لا ابدا الصدقات تتمر المال وتبارك وتبارك فيه اذا اول مال تلك الخيرات التي تنزل من السماء والتي تخرج من الارض المال الثاني الزكاة الزكاة وهذا قد بين الله عز وجل - 00:39:33

فيه الاموال الزكوية وهي النقدان بالاجماع وبهيمة الانعام التي هي الابل والبقر والغنم بالاجماع والخارج من الارض بالاجماع وعروض التجارة في اصح قول اهل العلم وقد بين الله عز وجل مصارفها في قوله انما الصدقات - 00:39:51

للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل وقد حدد الله عز وجل المقدار المأخوذ من كل مال من هذه الاموال بما لا يدع مجالا للاجتهاد ولا مجالا للشك. فاذا المال - 00:40:16

الثاني الذي يدخل في الدولة الاسلامية من وجه الحال هي اموال الزكاة المال الثالث من الاموال التي تدخل في الدولة الاسلامية الغنية والغنية اسم للمال الذي يؤخذ بعد حرب الكفار - 00:40:36

فما يستولي عليه المسلمون بسبب حربهم مع الكفار والانتصار عليهم كله يسمى غنيمة وقد بين الله عز وجل حكم الغنيمة في سورة ايش الانفال بيانا شافيا كافيا بين مصارفها وبين ذلك النبي صلى الله عليه - 00:41:02

وسلم ايضا بيانا شافيا كافيا قال الله عز وجل واعلموا انما غنمتم من شيء فان لله خمسه ولرسول ولذى القربى واليتامى والمساكين

وابن السبيل. يعني تخمس الغنيمة الى خمسة الى خمسة اخماس - 00:41:24

ويخرج منها خمس يكون لله ولرسول يصرف في مصالح المسلمين وعلى الفقراء وعلى آما ينفع المسلمين في عاجل امرهم
واجهم واربعة الاموال تكون للجند ومن الاموال التي تدخل الدولة الاسلامية ايضا - 00:41:45

مال الفيء مال الفيء وهو المال الذي يأتي من غير قتال لأن نذهب إلى الكفار فينزحوا عن ديارهم من غير قتال فيفيئنا الله عز فيفيئنا الله عز وجل أرضهم وديارهم واموالهم - 00:42:10

وكمال من مات ولا وارث له. ايضا ماله لبيت مال المسلمين وكالاموال المجهولة المدفونة في الارض التي لا ندرى عن صاحبها
اذا نقبولي الامر نقيب بعض الشركات ووجدوا كنوزا فان مالها - 00:42:37

الى بيت الى بيت مال المسلمين. واما اذا وجده الانسان فانه له ولكن عليه الخمس لانه ركاز. وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم وفي
الركاز الخمس. وفي الركاز الخمس - 00:42:55

ومن الاموال ايضا الغرامات التي يفرضهاولي امر المسلمين على بعض المخالفات النظامية هذا مدخول جائز وحال يدخل في بيت
مالي المسلمين ثم نقول بعد ذلك لا يجوز للدولة الاسلامية ان تستبدل نعمة الله عز وجل كفرا - 00:43:13

فقد فتح الله عز وجل لها باب الاموال الحلال فلا يجوز للدولة الاسلامية ان تتجاوز الحلال الى المكاسب المحرمة والتي منها او لا
الريا. فلا يجوز للدولة ان يجعل ما يدخل في بيت المال - 00:43:40

شيئا من الريا فان الريا حرام ولا يجوز للدولة ان تأخذ شيئا من الريا بمضاربة ربوية او صفقة ربوية كل ذلك من الحرام الذي لا يجوز
والادلة في تحريم الريا كثيرة والله الحمد والمنة - 00:43:56

ومن المكاسب المحرمة ايضا المكوس لا يجوز للدولة ان يجعل المكوس وجها من اوجه مكاسبها وهي الظرائب التي تفرض على
التجار بسبب تجارتهم وعلى الزراع بسبب زراعتهم وعلى اهل الصناعات بسبب صناعاتهم - 00:44:16

وكل هذه الاموال المفروضة على هؤلاء من المكوس المحرمة لانها اكل للمال بالباطل. فلما تستحل الدولة الاسلامية ذلك وقد فتح الله
لها ابواب ابواب المكاسب الحلال لا يجوز ان تأخذ الدولة المال الا من حله - 00:44:35

الا من حله والاصل في اموال المسلمين العصمة وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم الا ان دماءكم واموالكم واعراضكم عليكم حرام
كرحمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم - 00:44:49

هذا ومن هول اثم صاحب المكس. قال النبي صلى الله عليه وسلم في الغامدية لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس قبل الله منه
الذي الذي يفرض على الناس اموالا - 00:45:05

وقال النبي صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة صاحب مكس ومنها كذلك ما يسمى بتحصيل الرسوم
الجمركية وقد سئلت اللجنة الدائمة عنها وافتت بتحريمها وانها من المكوس المحرمة التي لا يجوز للدولة ان يجعلها مدخلا لبيت مال
المسلمين - 00:45:23

واتفق العلماء على ان المكاس من اعوان الظلمة اتفق العلماء على ان المكاس الذي يأخذ اموال الناس لولاة الامر بهذه الطرق المحرمة
انه من اعوان الظلمة ومن الامور المحرمة والمكاسب الممنوعة - 00:45:51

الاعتماد على دخل السياحة المحرمة والتي تقوم على التبرج والسفور وتوزيع الخمور على السياح وتمكين المرأة من السفر بلا محروم
وعلى التسкур في امكانه تعذيب المعدبين كل ذلك من من المكاسب من اوجه المكاسب المحرمة والتي لا ينبغي ان ان تعتمد -
00:46:10

آآ الدولة عليها. ومن المكاسب المحرمة القمار والميسر وهو اللعب الذي يأخذ الغالب فيه شيئا من المغلوب وقد قال الله عز وجل انما
الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبه - 00:46:32

كم رقم القاعدة؟ الدعوة اربعون خذوا قاعدة قبل الاخيرة او بقي بعظام لعلنا ان شاء الله نكمل علاقة الدولة الاسلامية مع
اختتها كعلاقة المسلم مع المسلم علاقة الدولة - 00:46:50

الاسلامي نحن ذكرنا علاقة الدولة الاسلامية مع الكافرة في العهود والمواثيق الان علاقة الدولة المسلمة مع اختها كعلاقة المسلمين مع بعض او كعلاقة المسلم مع المسلم وبناء على ذلك فالدول الاسلامية كلها - [00:47:12](#)

ينبغي ان يعامل بعضها بعضاً معاملة الجسد الواحد اذا اشتكي منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى فاذا اصيب شيء من البلاد الاسلامية فيجب على جميع الاعضاء في البلاد الاسلامية ان تتأثر بمصاب هذه الدولة - [00:47:31](#)

وان تقوم معها في في نكتتها ونائبتها وداهية الدهر عليها تغطيتها بالمال وبالرجال وتغطيتها بما يكشف عنها مظلمتها او ما يكشف عنها هذا الحدث من حوادث الدهر ويجب على الدولة الاسلامية ان تحب للدولة الاسلامية الاخرى ما تحبه لنفسها - [00:47:54](#)

هذا طبع المسلم مع المسلم كذلك الدولة مع الدولة كما قال صلى الله عليه وسلم لا يؤمن احدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه وكذلك ايضاً يجب على الدول الاسلامية ان يؤمن بعضهم بواائق بعض - [00:48:19](#)

ان يؤمن بعضهم بواائق بعض يقول صلى الله عليه وسلم والله لا يؤمن من لا يؤمن جاره بوايقه. سواء جارك في الدار او جارك في البلد لا ينبغي ان تتحسس الدولة الاسلامية من اختها - [00:48:39](#)

ينبغي ان تكون قلوبهم متألفة وآخوتهم منبثقة من هذه الحقوق الاسلامية وينبغي على الدول الاسلامية كذلك ان تتعاون فيما بينها على البر والتقوى وان تتناهى فيما بينها عن اللائم والعدوان. كما قال الله عز وجل وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على اللائم - [00:48:56](#)

والعدوان ومن ذلك ايضاً وحدة القلوب فيما بين الدول الاسلامية ونبذ اسباب الخلاف والفرقه واطراحها جانباً وان يستشعر كل واحد منهم في اي دولة كان انهم اخوان واحبة فيما بينهم - [00:49:19](#)

قال الله عز وجل لكم خير امة اخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتومنون بالله. هذى عقيدتنا سواء كنت سعودي او مصرى او عراقي او شامي او ليبي او جزائري او مغربي او غيرها من الدول الاسلامية - [00:49:43](#)

سواء كانت دولة تتكلم بالعربيه او ما تتكلم بالعربيه كل من دان بالاسلام فهو اخونا حتى وان كان بيننا وبينه مفاوز فكان في مشارق الارض ونحن في مغاربها فيربطنا معه هذه الاخوة واللحمة الدينية والاخوة الایمانية - [00:50:01](#)

ومن ذلك ان تكون العلاقات بين الدول الاسلامية مبنية على الصدق والبر والنصر ومحبة الخير للطرف الآخر قول الله عز وجل انما المؤمنون اخوة ولقوله صلى الله عليه وسلم واذا استنصرك فانصر له - [00:50:22](#)

وكذلك ان تكون الدول الاسلامية علاقتها مبنية على ماذا؟ على الوفاء بالعهود والمواثيق على عدم التدخل الذي يهدم في شؤون الدولة الثانية لا يجوز لاي دولة ان تتدخل في شئون دولة اخرى بالامر الذي يضر الدولة المتدخل فيها - [00:50:41](#)

اما اذا تدخلت بالاصلاح والخير وتحقيق المصالح ودفع المفاسد فهذا لا بأس به والله الحمد والمنة ومنها كذلك ينبغي للدول الاسلامية فيما بينها ان تقبل العثرات وان تعفو وان تصفح - [00:51:01](#)

والا وان يخرجوا ما في قلوبهم فيما بينهم من الحفازات التي قد توجب الحرب او الشحناء والبغضاء والتدابر فيما بينهم وكل ذلك قد دلت عليه الادللة الكثيرة من الكتاب والسنة. ومن القواعد كذلك - [00:51:17](#)

كل اعلام لا يهتم بمصالح المسلمين فليس منهم كل اعلام لا يهتم بمصالح المسلمين فليس منهم اقول لان كان الاعلام في العصور المتقدمة ليس بكثير اهمية فان الاعلام في هذا الزمن من اعظم ما ينبغي - [00:51:38](#)

الاهتمام به في الدولة الاسلامية فانه كما يقال السلطة الرابعة اليه كذلك؟ السلطة الرابعة هي الاعلام فيجب على الدولة الاسلامية ان ان تهتم بامر اعلامها الاهتمام العظيم فانه من اعظم الروافض الكبيرة للدولة الاسلامية في عرض قضيتها - [00:52:09](#)

وفي نصرتها وفي الدفاع عنها فلا بد من استغلاله الاستغلال المناسب الذي يعود على الامة الاسلامية بالخير والنفع فالاعلام الاسلامي لابد وان يكون محکوماً بقواعد الشرعية واصولها واحكامها فلا يكون اعلاماً منفلتاً غير منضبط - [00:52:32](#)

بل عليه ان يكون مقنناً بما ورد به الادللة الشرعية ولا يجوز التفلت في الاعلام بحججه الحرية فان هذا من الحرية المحرمة شرعاً فاعلام المسلمين لابد ان يكون ناشراً للدين - [00:52:55](#)

داعيا للحق امرا بالمعروف ناه عن المنكر ناصر للمسلمين ذاب عن اعراض المسلمين ولابد في الاعلاميين ان يكونوا امناء
لابد في الاعلام اي كان مصدره سواء اعلاما كتابيا او مرئيا او مسموعا - [00:53:17](#)

لابد ان يكون الاعلامي اميما في نقل اخباره وتحليلاته للناس ولابد ان يكون اعلاما صادقا لا تنشر فيه الاخبار الكاذبة التي تريد ان
تخدع الشعوب وان تذهب غيظ قلوبهم فقط - [00:53:40](#)

واما لم تستطع الدولة الاسلامية ايجاد مثل هذا الاعلام الذي ينصر الاسلام والمسلمين فيجب على تجار المسلمين ان ينشئوا لهم
القنوات الفضائية التي تناصر قضية الامة وتنشر التوحيد وتلهك البدعة حتى يكون اعلام المسلمين اعلاما جادا اعلاما تربويها اعلاما
اما بالمعروف - [00:54:01](#)

ناهيا عن المنكر محقا للحق. مبطلا للباطل مظهرا للحقيقة. مبينا للصورة على وجهها وقد ابتليت الامة الان باعلام فاسد كاسد لا يهتم
بشيء من قضايا المسلمين البتة. بل لو سلم المسلمين منه - [00:54:26](#)

لakan لكان خيرا لكان خيرا لهم فمن قواعد السياسة الشرعية ان يهتمولي الامر باعلام المسلمين ولا يولي على الاعلام الا الاكفاء الا
الاكفاء الا الامناء. والله سائله عن هذه الولاية - [00:54:47](#)

فان الاعداد الاعلامي مهم جدا وربما لا تستطيع ولو صرخت باعلى صوتك وشعبك ان توصل قضيتك للاخرين. لكن باعلام واحد
تستطيع ان تسمع الملايين ما تريده انت ما تريده انت - [00:55:05](#)

فلابد من الاهتمام بذلك ايها الاخوة. ومن القواعد في السياسة الشرعية كذلك لا ضرر ولا ضرار لا ضرر ولا ضرار اي لا يجوز ان يصدر
الضرر منك لغيرك ولا يجوز لغيرك ان يصدر الضرر منه - [00:55:21](#)

الىك فلا تضر غيرك ولا يضرك غيرك. واصل هذه القاعدة قول النبي صلى الله عليه وسلم لا ضرر ولا ضرار وجميع انواع المضاراة في
الشريعة منهية عنها وهذه القاعدة تنفعنا في السياسة الشرعية في عدة امور - [00:55:45](#)

من امثالها النهي عن الاحتكار. وحبس السلع عن المسلمين فان هذا يضر بهم وقد تكلمنا عن ذلك قبل قليل ومنها كذلك حجر المرضى
مرضا معديا هذا لابد ان يحجزوا كمرضى الايدز عن مخالطة الاصحاء - [00:56:08](#)

حتى يحصر مرضهم ولا ينتشر ضررهم ولان المصلحة العامة مقدمة على المصلحة الخاصة وكذلك لا يجوز احتكار الدواء فاي دواء
يحتاجه المسلمون فلا يجوز للدولة الاسلامية ان تحتكره وكذلك يجب علىولي الامر ان يمنع المتطلب الجاهل - [00:56:27](#)
وكذلك يجب علىولي الامر ان يسرع وتقديم ذلك فكل وجه من اوجه الضرر فيه جلب ضرر على المسلمين فالواجب علىولي الامر ان
يقف في وجهه ولا يجوز لولي الامر - [00:56:51](#)

ان يسمح بدخول الكتب التي تخالف الاسلام في بلاده اي كتب تخالف الاسلام فلا او تناقض العقيدة الاسلامية او تدعوا الى الوثنية
والشرك فلا يجوز لولي الامر وفقه الله ان - [00:57:09](#)

يرضى بوجودها في بلده مطلقا ان يرضى بوجوده في بلده مطلقا ومن القواعد ايضا درء المفاسد مقدم على جلب المصالح قلنا شوي
درء المفاسد مقدم على جلب المصالح فإذا تعارضت عند لولي الامر - [00:57:24](#)

مفادة ومصلحة وكانت المفسدة اربى واكثر من المصلحة فلا جرم ان درء المفسدة هو المقدم شرعا على جلب المصلحة ومن ذلك
تشريع الحدود والقصاص والتعزير اي تشريع العقوبة على وجه الاجمال - [00:57:51](#)

انما وضعت لتقرير المصالح وتكليلها وتعطيل المفاسد وتقليلها ومنها كذلك اذا كانت المقاطعة لبعض منتجات الكفرة ستوقع الضرر
بالكافار لكنها في المقابل سوف توقع الضرر بكثير من المسلمين؟ فحينئذ لا نقاطع الكفار في هذه السلعة المعينة - [00:58:14](#)

حتى لا نوقع الضرر الاعظم والاشد على المسلمين ومنها كذلك جواز قتل من تترس بهم الكفار اذا خيف من غزوهم لبلاد المسلمين
واستباحة الاموال والاعراض والدماء فإذا رميوا الكفار واصابت بعض من تترس بهم من المسلمين - [00:58:37](#)

فلا حرج علينا لان درء المفاسد مقدم على جلب المصالح ومن قواعد السياسة الشرعية ايضا اسمحوا لنا نستعجل قليلا حتى نستوفى
على الاقل اكثر القواعد من قواعد السياسة الشرعية من امن العقوبة اساء الادب - [00:59:05](#)

فما نختم بها القاعدة من امن العقوبة اساء الادب كم رقمها ولذلك فاهم السنۃ والجماعۃ يقررون في عقائدهم ان العبد لابد ان يعيش في دنياه بسيره الى الله بين الخوف والرجاء - 00:59:37

فمن عاش بالرجاء فقد تزندق ومن عاش بالخوف فقط قنط من رحمة الله عز وجل فلا يستقيم سير الانسان في اموره الا اذا عاش بين الخوف والرجاء فان من الناس من لا يردعه الحوار - 01:00:00

ولا يردعه التأديب الكلامي ولا يردعه الزجر فباء طائفة من الناس لا يردعها ذلك ولا التودد ولا الترحم ولا التحبب ولا الاحسان ولا الابتسامة وولي الامر لابد ان يعاقبهم وان يظهر لهم قوته - 01:00:19

وقوة عقوبته لان من النفوس من تكون نفوس حمير لابد ان ترى العصا حتى تستقيم وتمشي على الدرب ما ينفع ان يجلس معهم على طاولة الحوار لانهم لا يريدون الخير - 01:00:40

ونفسهم وقلوبهم لا حياء ولا خجل فيها. لا من الله ولا من عباد الله المؤمنين وما تلك الافعال التي نراها في كثير من شوارع المسلمين الا بسبب امن العقوبة كثرة التفحيط في بلاد المسلمين - 01:00:56

او الرقص في بلاد المسلمين عند حلول المناسبات او نحوها افعال صبيانية لا توجد الا في حق من امن العقوبة لكن من كان قلبه خائفا دائما وابدا من العقوبة فانه حينئذ سوف يكون مؤدبا - 01:01:15

فلا قيام للدولة الا بفرض العقوبات على اهل المخالفات والجرائم حتى يؤمن الناس على انفسهم وعلى اموالهم وعلى اعراضهم ولابد ان تكون تلك العقوبة مناسبة للجريمة حتى لا يتواهله الناس بتلك العقوبة يرتكبها يقول عقوبتها بسيطة لا - 01:01:32
لابد ان تكون العقوبة مناسبة على هذا الجرم وبناء على ذلك فلابد من ازال العقوبة الشديدة على من سخر بالدين او سخر بالعلماء او سخر بولاة الامر ولابد كذلك من ازال العقوبة على من سخر بالشرع - 01:01:53

ولابد من تطبيق العقوبات الرادعة على من يخل بأمان الوطن والمواطن فلا بد من عقوبة هؤلاء. العقوبة التي تردعهم وامثالهم عن مواقعة مثل ذلك ولابد من عقوبة اهل البدع في بلاد الاسلام - 01:02:16

ولا يجوز السماح لاهل البدع في بلاد الاسلام بمزاولة شعائر بدعهم مطلقا لا تسمح لهم لان لانهم لن يقفوا عند حد كالرافضة او غيرهم كالرافضة او غيرهم - 01:02:33

ولابد من عقوبة من من عرف بالرشوة لا يجوز السكوت عنه ولا التساهل معه ولابد من عقوبة اصحاب المعرفات الوهمية اذا اكتشفتها الدولة اذا كانت معرفاته مبنية على الاخلاقيات بالامان والامان او - 01:02:51

فعل الامر المحرم هذا لا يجوز فلا يجوز ل احد ان يستغل عدم التصریح باسمه خلف تلك المعرفات ان يقول ما لا يجوز قوله. فهم تم هذا فكل مخالف امن العقوبة فاعلم انه لن يزداد الا - 01:03:08

الا تمادي في هذا. لكن لو علم ان السلطان سيزرجه بعقوبة بليغة فانه سيتأدب حينئذ من القواعد كذلك ان الله ليزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن ان الله يزع بالسلطان - 01:03:27

اما لا يزع بالقرآن فالاصل في هداية الناس وحملهم على الحق انما هو الكتاب الياس كذلك؟ الوحي لكن من الناس من لا ينفع معه الوحي فينفع معه الحديد الوحي وظيفة العلماء الحديد وظيفة من - 01:03:43

وظيفة السلطان ولذلك قال الله عز وجل لقد ارسلنا رسالنا بالبيانات وانزلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط. هذه وظيفة العلماء لكن اللي ما ينفع معها الكتاب والميزان وانزلنا الحديد - 01:04:04

فيه بأس شديد. اللي ما ينفع معه الاول ينفع معه الثاني فكم من جريمة عجز العلماء وباحت اصواتهم ولم ولم تنزل من البلد لكن بنظره من السلطان زالت وكم من دعاة ذهبوا لتصحيح وضع من الوضاع وانكار منكر من المنكرات ولم ينزل بتعيم واحد من ولي الامر زال ذلك المنكر - 01:04:19

وكم ذهب الدعاة والناصحون الى بعض من تولى منصب المسلمين وافسده ولم يقبلوا نصيحتهم لكن لما جاء ولي الامر شلتهم من اقوائهم ثلاثة هم من ابطال تلتهم من اقوافه - 01:04:47

فالله عز وجل يزع بالقرآن ما لا يزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن. ان هناك من المنكرات لو جئت على اصحابها وقرأت عليهم القرآن من الفاتحة الى الناس ما تغير شيء - [01:05:08](#)

الا قال تراه جاي كلمة شف قيام العلم ما ينفع الا بسلطان وقيام السلطان لا ينفع الا بالعلم. فالعلماء والحكام هم قيام البطل هم قيام الوطن فالدفاع عنهم ترى ليس دفاعا عن اعيانهم وانما دفاعا عن - [01:05:22](#)

عن الوطن كله لا تكسر هيبة هؤلاء ولا هيبة هؤلاء يقول الشنقيطي رحمة الله في اضواء البيان واعلم ان الدعوة الى الله بطريقين طريق لين طريق قسوة - [01:05:42](#)

اما طريق اللين فهي الدعوة الى الله بالحكمة والموعظة الحسنة وايضاح الاadle في احسن اسلوب والطفه. فان نجحت هذه الطريقة فيها ونعمت وهو المطلوب وان لم تنجح تعينت الطريق الاخر وهي طريق السيف - [01:06:00](#)

وهي طريق السيف حتى يعبد الله وحده وتقام حدوده قاموا حدود فوظيفة البيان هم العلماء ووظيفة تنفيذ هذه الاحكام تخويف وبث الخوف في قلوب الناس من عدم تنفيذ شيء منها انما هم العلماء. انما هم العلماء - [01:06:19](#)

ادعوا انما هم الحكام وقوة السلطان يا اخوان ترى لها دور كبير لا تستهان بها. لا يستهان بقوة السلطان مطلقا كما انه لا يستهان بعلم العالم مطلقا - [01:06:39](#)

فاما اردت ان تدمر مجتمعها فدمرا ايش علماء وحكامه بالتشكيك فيهم ونزع الثقة منهم في قلوب الناس تراك دمرتها المجتمع كله ومن القواعد كذلك كم وصلنا توزع مصالح الناس على حسب الواسع والطاقة - [01:06:54](#)

توزيع مصالح الناس على حسب الواسع والطاقة ولا يكلف الله عز وجل ولـي الامر ان يوزع المصالح على اهل شعبه كلهم وانما يقسمها بينهم على حسب ما هو موجود قال الله عز وجل فاتقوا الله - [01:07:29](#)

ما استطعتم واضح ومن القواعد كذلك الحرب خدعة واصل هذه القاعدة جمل من الاحاديث منها عن عن كعب بن مالك رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الحرب خدعة او قال - [01:07:48](#)

خدعة وكذلك بنفس اللفظ عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنه وعن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه فالتكليك الحربي هذا من خصائص ولـي الامر يستشير فيه اهل الخبرة - [01:08:19](#)

والدرية ومن القواعد كذلك رعاية الموهوبين مما تجني ثمراته الدولة فيما بعد رعاية الموهوبين تجلب في ماء ايـش بما رعاية الموهوبين اـنا اـريد ان اـختصر لكم اللي عندي. رعاية الموهوبين - [01:08:40](#)

تاجن الدولة الاسلامية ثمراته فيما بعد كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يرعى ابن عباس وهو متفوق في زمن النبوة بالحفظ والمعرفة وخدمة اهل الفضل فكان النبي صلى الله عليه وسلم يولـيه عناية خاصة حتى دعا له - [01:09:25](#)

وكان ربـما نـام عند خـالته عند النـبي وسلم فيـي بـيت خـالته مـيمونـة النـبي صلى الله عليه وسلم يـنـام فيـ طـولـهـاـ وـهـ يـنـام فيـ عـرـضـهـاـ وـابـنـ عـبـاسـ يـنـامـ بـجـوارـهـ - [01:09:47](#)

وربـما سـمحـ لهـ فيـ لـيـلـةـ منـ الـلـيـالـيـ انـ يـصـليـ معـهـ تـكـرـيـرـاتـ لـهـ تـحرـيرـاـ اـنتـفـعـتـ بـهـ الـدـوـلـةـ الـاسـلـامـيـةـ فـيـ عـلـمـهـ وـفـيـ فـنـونـهـ التـيـ اـنـقـنـهـاـ وـرـسـخـ فـيـهـاـ - [01:09:59](#)

فـلاـ تـزالـ اـقوـالـهـ وـتـقـرـيـراتـهـ تـتـنـاقـلـهـ الـكـتـبـ الـاسـلـامـيـةـ فـيـ شـتـىـ الـفـنـونـ وـهـكـذـاـ الـدـوـلـةـ الـاسـلـامـيـةـ فـاـنـ لـابـدـ انـ يـكونـ فـيـهـ بـعـضـ النـابـهـيـنـ فـيـ شـتـىـ الـفـنـونـ وـهـكـذـاـ الـدـوـلـةـ الـاسـلـامـيـةـ فـاـنـهـ لـابـدـ انـ يـكونـ فـيـهـ

بعـضـ النـابـهـيـنـ فـيـ شـتـىـ الـمـجـالـاتـ فـعـلـىـ الـدـوـلـةـ الـاسـلـامـيـةـ اـذاـ اـرـادـتـ اـنـ تـجـنـيـ ثـمـرـاتـ هـؤـلـاءـ فـيـماـ بـعـدـ - [01:10:13](#)

اـنـ تـحـرـصـ عـلـىـ رـعـاـيـتـهـ وـتـنـشـئـهـ وـالـهـتـمـاـمـ بـهـمـ وـاعـطـاهـمـ دـوـرـهـ فـيـ الـحـيـاـةـ وـتـمـكـيـنـهـمـ مـاـ يـرـيدـونـ حتـىـ يـكـونـواـ اـعـضـاءـ نـافـعـينـ لـهـذـهـ الـدـوـلـةـ وـاـنـكـ لـوـ نـظـرـتـ وـصـبـرـتـ اـحـوـالـ الـامـمـ الـكـافـرـةـ لـوـجـدـتـهـ تـحـرـصـ عـلـىـ النـابـهـيـنـ مـنـ الـدـوـلـةـ الـاسـلـامـيـةـ.ـ فـتـأـتـيـ اـلـىـ الـدـوـلـةـ الـاسـلـامـيـةـ وـتـأـخـذـ مـنـ نـابـهـيـنـ.ـ بـلـ اـنـاـ - [01:10:40](#)

نـسـعـ اـنـهـ يـأـخـذـونـ وـيـتـعـاـقـدـونـ مـعـ مـنـ يـتـفـوـقـ مـنـ اـبـنـاـنـاـ عـنـهـمـ فـلـاـ يـرـجـعـ الـىـ وـطـنـهـ بـعـدـ ذـلـكـ وـيـكـونـ عـمـيـلاـ لـهـمـ.ـ وـاـنـتـاجـاتـهـ لـهـمـ وـيـشـتـرـونـ مـنـهـ بـرـاءـاتـ قـرـاءـاتـهـ عـنـهـمـ وـلـلـاـسـفـ بـلـ هـؤـلـاءـ الـكـفـرـةـ - [01:11:01](#)

اذا رفض رجل من رجال الاسلام ان يتعاقد معهم وان ينفعهم بعلمه ربما فجروه او قتلوه او غسلوا دماغه او سجنوه واتهموه بالاتهامات الكثيرة ليس كذلك اذا كان هؤلاء يعرفون هذا الامر فعلى الدولة الاسلامية ان تعرفه. انا ما برعایة موهوبین کوره -

01:11:18

انا اريد رعاية الموهوبین الذين سترجع مواهبهم على الامة بالخير والنفع كمواهب الحفظ ومواهب العلم ومواهب التأليف ومواهب اللالقاء ومواهب الصناعة التي ترجع على الامة بالخيرات العظيمة مما لا عده له ولا حصر - 01:11:39

على الامة ان ان تلتفت لهؤلاء ان تنتبه لهم وتربیهم وتحسن اليهم وتوفر لهم ما يريدون كفر له مات من طريف ما يذكر احذفوها بعدين وبعدين انا جا واحد متخرج من هندسة الكمبيوتر حطوه في الصدر والوارد - 01:11:59

خرج من من جامعات امريكا هندسة الكمبيوتر يعني انه بينفع المسلمين نفعا عظيما في هذا المجال على قوله وظيفة الا في الصدر والوارد اخر قاعدة السياسة الشرعية الامن والاستخلاف والتمكين لا يكون الا بتقرير التوحيد والايمان - 01:12:21

الا بالتوحيد والايمان. الامن والاستخلاف والتمكين مربوط بالتوحيد والايمان وهذه قاعدة لا نطيل عندها لان الوقت ازف ولديها قول الله عز وجل هم وعد الله الذين امنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الارض كما استخلف الذين من قبلهم ولم يكن لهم دينهم الذي ارضى لهم ولـي - 01:12:46

ابدلنهم من بعد خوفهم امنا يعبدونني لا يشرون بي شيئا وهذا اقسم بالله العلي العظيم ان الامن والامان مربوط بالتوحيد والايمان فالدولة التي لا توحيد فيها لا استقرار فيها والدولة التي لا ايمان فيها - 01:13:13

لا امان فيها مطلقا مهما عظمت قواهم المادية وقوتهم العسكرية وكثرة عددهم وعتادهم فانهم لا يزالون خائفين نفسيا في الباطن حتى يتقرر فيهم الامن والايمان والتوحيد فالدولة التي تقيم شريعة الله وتقيم التوحيد - 01:13:31

في ثنایا ربوعها ويكون حكمها مبنیا على تحقيق التوحيد ونشره بين فئام شعبها هي الدولة الامنة قال الله عز وجل فاي الفريقين احق بالامن ان كنتم تعلمون الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم اولئك لهم الامن وهم - 01:13:50

وهم ماذ؟ وهم مهتدون. فاذا كان ولادة الامر يريدون بث الامن والامان والاستقرار والراحة والاطمئنان في ربوع ديارهم فعليهم بما هذا بالتوحيد والايمان بالتوحيد والايمان تعمرا الاوطان والله اعلى واعلم. وصلى الله وسلم على نبينا - 01:14:10

الى محمد وعلى الله وصحبه وسلم تسليما كثيرا - 01:14:30